



الجريدة الرسمية

مجلة دينامية للحكم في مصر

أنظر الصحيفة الأخيرة جميع التعليمات المختصة بالاشتراكات ونشر الاعلانات القانونية

(نمرة الجريدة ٧٧) يوم الأربعاء غرة شعبان سنة ١٣٣٢ - ٢٤ يوليه سنة ١٩١٤ (السنة الرابعة والثمانون)

أرادات سنة - قوانين - أوامر عاليّة - فرارات

أرفق بالعدد السابق الثلاثة المبحقات الآتى بيانها :

(١) أمر عال بفتح ملكيّة فدانين لتوسيع حديقة الحيوانات التابعة لواهود مياه المجلس البلدي بالفاروق بمديرية الشرقية .

(٢) الجمعية التشريعية - مضبوطه الجلسات الثانية والأربعين .

(٣) « - » الثالثة والأربعين .

قانون نمرة ٤ لسنة ١٩١٤

قانون بتعديل القانون نمرة ١٩ الصادر في سنة ١٩١٢
بيان الاحتياطات التي يجب اتخاذها لابادة دودة لوز القطن

تحفظ خذلوب مصر

بعد الاطلاع على القانون نمرة ١٩ الصادر في سنة ١٩١٢ بيان الاحتياطات
التي يجب اتخاذها لابادة دودة لوز القطن .

وبناءً على ما يقرره علينا ناظر الزراعة وموافقة رأى مجلس النظار .
وبعدأخذ رأى الجمعية التشريعية .

وبعد الاطلاع على ما يقرره المحكمة العومية بمحكمة الاستئناف المختلطة المنعقدة
في ١٢ و ١٧ يوليه سنة ١٩١٤ طبقاً لأحكام الامر العالى الصادر في ٣١ يناير
سنة ١٨٨٩

أمرنا بما هو آت :

المادة الأولى

يضاف على المادة الأولى من القانون المذكور قبل فقرة هذا نصها :
« جميع الدرجات التي تبقى ملتصقة بالشجيرات المذكورة يجب زراعتها واسترافقها
ويمضي بإجراء هذه العملية قبل المواعيد المحددة لقليل أو قطع جذور هذه الشجيرات
في كل مديرية بمنطقة عشر يوماً على الأقل وقبل الشروع في هذا القليل
أو القطع على كل حال »

المادة الثانية

يضاف على المادة الثانية من القانون المذكور فقرة ثانية هذا نصها :
« في حالة وقوع عائلة ما لأحكام الفقرة الثالثة من المادة الأولى تضبط
الشجيرات وتفرق سواها، كانت قلعت أو قطعت أم لا »

المادة الثالثة

على ناظر الداخلية والحقانيه والزراعة تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه
ويكون العمل به ابتداء من جنى محصول سنة ١٩١٤ ما
صدر بالقاهرة في ٢٠ يوليه سنة ١٩١٤

بالنيابة عن الحضره الخديوية

حسين رشدى

باسم الحضره الخديوية

رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية

حسين رشدى

ناظر الراسته ناظر الحقانيه

استهاعيل صدق روت